

**الوقاية من الأوبئة قبل وقوعها عن طريق الحفاظ
على البيئة والطعام الصحي في ضوء القرآن الكريم
والسنة النبوية - دراسة عقديّة**

محمد عبد الله محمد أمين

د. عادل عبد الله حمد

كلية العلوم الإسلامية قسم أصول الدين / جامعة صلاح الدين

تناولت هذه الدراسة (الوقاية من الأوبئة قبل وقوعها عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية)، وذلك للحفاظ على صحة الإنسان وسلامته، وهذا البحث بالإضافة إلى المقدمة يشتمل على ثلاثة مطالب وعلى النحو التالي: المطلب الأول: الوقاية عن طريق حفظ البيئة من التلوث، ويشتمل هذا المطلب على فرعين وهما: أولاً: الوقاية عن طريق حفظ البيئة من التلوث من قبل الإنسان، ثانياً: الوقاية من خلال حفظ البيئة بأسباب قدرية كونية، والمطلب الثاني: الوقاية عن طريق مقاومة الحيوانات الضارة والناقلة للوباء، والمطلب الثالث: الوقاية عن طريق تجنب الأطعمة والأشربة المؤدية إلى المرض، ويشتمل هذا المطلب على أحد عشر فرعاً وكالتالي: أولاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الميتة. ثانياً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الدم المسفوح. ثالثاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل لحم الخنزير. رابعاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الجلالة. خامساً: الوقاية عن طريق تجنب أكل لحوم كل ذي نابٍ ومخلب. سادساً: الوقاية عن طريق تجنب ترك الآنية بدون تغطية. سابعاً: الوقاية عن طريق تجنب النفخ في الطعام والشراب. ثامناً: الوقاية عن طريق تجنب التنفس في الإناء. تاسعاً: الوقاية عن طريق تجنب الشرب من في السقاء. عاشراً: الوقاية عن طريق التغذية السليمة. الحادي عشر: الوقاية عن طريق عدم الإسراف في الأكل والشرب. الكلمات الافتتاحية: القرآن، السنة، الوقاية، البيئة، الإنسان، تجنب، الوباء، الصحي، التلوث.

المقدمة

فإن هذا البحث يدور حول الوقاية من الوباء قبل وقوعه عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي، ويُعدُّ الوقاية من الأوبئة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية من إحدى أهم الموضوعات المعاصرة التي تحتاج إليها الناس، وجدير بالذكر أن الإسلام كدين سماوي أرشد الناس عموماً والمسلمين خصوصاً في الوقاية من الأوبئة قبل ظهورها، وبعد انتشارها، وعلمهم طرق الوقاية منها، وبيّن السلوك الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم عند انتشار تلك الأوبئة، وأوضح بأن إحدى طرق الوقاية من الوباء قبل وقوعها يكون بالوقاية منه عن طريق حفظ البيئة من التلوث من قبل الإنسان، وقد تكون بأسباب قدرية كونية، أيضاً قد تكون من خلال مقاومة الحيوانات الضارة والناقلة للوباء، وأن عدم الالتزام بالإرشادات الوقائية سيكون له تأثير مُدمر لجميع نواحي الحياة الصحية والمادية.

أهمية البحث

يمكن إيجاز بعض من أهمية هذا البحث في النقاط الآتية: -
 (١) تأتي هذا البحث كمساهمة لديمومة الحياة البشرية من خلال دور العقيدة الإسلامية في مواجهة الأوبئة، لأنها عقيدة رحمة للعالمين [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ] [سورة الأنبياء: ١٠٧].
 (٢) إن موجات الأوبئة مستمرة عبر التاريخ، كما روى أسامة بن زيد (رضي الله عنه) ((فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى))^(١) على سبيل المثال أثبتت الدراسات أن مرض كورونا تخف لكن ستأتي بعدها موجة أخرى، لذا يجب الاهتمام بالبحوث حول الأوبئة والوقاية منها.
 (٣) تحتاج الأوبئة إلى البحث والدراسة والتأصيل لمعرفة الحكم العقدي فيها، وذلك لجهل كثير من الناس للأحكام العقديّة والشرعية المتعلقة بالأوبئة.

(٤) وضع الإسلام منهجاً رصيناً في طريقة التعامل مع الأوبئة، مع تقديم حلول واقعية من التدابير الوقائية والعلاجية.

مشكلة البحث

(١) تكمن مشكلة البحث في عدم التزام كثير من الناس بما ورد في القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة من توجيهات لحفظ الصحة، فكان لا بد من بيان هدي المصدرين الشريفين في الوقاية من الأمراض.
 (٢) إن القضايا الواردة في الأوبئة تتطلب إلى تأصيل عقدي، وتطبيقها على الجوائح، مع توضيح هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) في التعامل مع الأوبئة.

(٣) مدى مساهمة العقيدة الإسلامية في تقوية مناعة الفرد وصيانة المجتمع من الأمراض المعدية، والوقاية من الجوائح والأمراض.

(٤) الأوبئة لها تأثير واضح في تغيير الكثير من الأمور الحياتية، والدينية والعرفية، لذا الإنسانية اليوم في أمس الحاجة لمعرفة دور العقيدة الإسلامية في الوقاية منها.

(٥) تأتي هذا البحث لإرشاد الناس إلى إتخاذ أسباب الوقاية من الأوبئة، والتعامل الصحيح معها بحيث تتفق مع الطرق العلمية الحديثة.

(٦) جهل كثير من الناس أضرار عدم الالتزام بالوقاية من الأمراض المعدية وخطرها، فكان لا بد من تسييرها من الناحية العقديّة.

هذا البحث محاولة للإجابة على مجموعة من الأسئلة منها: ما المسالك العامة في الوقاية من الأوبئة عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية؟ كيف تساهم تعاليم العقيدة الإسلامية في الوقاية من الأوبئة عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي؟ وما مدى مساهمة العقيدة الإسلامية للوقاية من الأوبئة؟

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى توضيح بعض الأمور المهمة ذات صلة بحياة المسلم وعقيدته:-

يهدف البحث إلى إبراز منهج الإسلام في الوقاية من الوباء عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي. بيان الطرق التي أرشد إليها العقيدة الإسلامية للوقاية من الوباء عن طريق الحفاظ على البيئة دعوة المسلمين إلى التمسك بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، مع الأخذ بالإجراءات الصحية للوقاية من الوباء.

حدود البحث

يشمل جميع المجتمعات بالأخص المسلمة، لأن انتشار الوباء قد يكون على نطاق عالمي، كما في جائحة كورونا. يحاول البحث أن يسلط الضوء على أثر العقيدة الإسلامية في الوقاية من الأوبئة قبل وقوعها.

منهج البحث

كتابة هذا البحث على المنهج التحليلي، وذلك لتحليل المعطيات العلمية، والتوصل إلى جمعها من أدلتها في القرآن الكريم والسنة النبوية.

المطلب الأول: الوقاية عن طريق حفظ البيئة من التلوث

أولاً : الوقاية عن طريق حفظ البيئة من التلوث من قبل الانسان هذه البيئة التي نعيش فيها مهيئة لخدمة ومصحة الانسان، وتوفير كل ما يحتاجه الانسان، وهي بيئة أحكم الله خلقها، وأتقن صنعها قال تعالى: [صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَلَ كُلَّ شَيْءٍ] [سورة النمل: ٨٨]، وقال تعالى: [وَالْأَرْضُ مَنَدُنُّهَا وَأَعْيُنًا فِيهَا رُؤْسِي وَأَنْبَتًا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مُّزْوَنٍ] [سورة الحجر: ١٩]، [وَوَخَّلَقَ كُلَّ شَيْءٍ قَدْرَهُ تَقْدِيرًا] [سورة الفرقان: ٢]، [إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ] [سورة القمر: ٤٩]، [وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ] [سورة الرعد: ٨]. هذه الآيات الكريمة تبين لنا بأن الله سبحانه هو الذي وضع النوليس التي تكفل حفظ التوازن البيئي، وأن كل عنصر من عناصر البيئة قد خلقه الله بمقادير محددة وصفات معينة تكفل له القدرة على توفير الحياة الملائمة للإنسان وما يشاركه على الأرض من كائنات حية مسخرة لخدمته، فالبيئة الطبيعية دون تدخل مدمر من جانب الإنسان تكون متوازنة، لكن الذي يلوث البيئة هو الانسان، وذلك بإفساد الناس في نظام الكون ومحاولة العبث في نوليسه، والتي تؤدي إلى انتشار الأوبئة والعلل التي لم تكن في أسلاف الناس، وصدق الله تعالى حين قال: [ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ] [سورة الروم: ٤١]، أي الفساد جاء من ناحيتهم، فتلوث الهواء سببه (بما كسبت أيدي الناس)، لذا حين نذهب إلى أراضي غير مسكونة بالإنسان، نجد الهواء نقياً كما خلقه الله^(٢)، وكلما كانت البيئة المحيطة بالإنسان نقياً نظيفاً كانت لها أثر إيجابي على صحة الإنسان، والالتزام بحفظ البيئة من التلوث بالطهارة والنظافة لا يتحقق إلا بالحفاظ على مصادر النظافة والطهارة وما يتعلق بهما، لذلك نهانا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من التبول بالماء الذي لا يجري، روى جابر بن عبد الله عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ))^(٣)، أي: الساكن الغير الجاري^(٤)، وروى أبو هريرة (رضي الله عنه)، أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ((لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي^(٥)، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ))^(٦)، أراد بنهييه (صلى الله عليه وسلم) صون الماء عما يفسده سواء كان من الجهة الشرعية كما في النجاسة، او من جهة الجبلية الطبيعية كما في حال اغتساله منه، أو استعماله للشرب، وقد تبين أن كثيراً من الأمراض المعدية تنتقل عن طريق المياه الملوثة مثل الكوليرا، والتيفويد وشلل الأطفال، والتهاب الكبد المعدي^(٧)، فجاء هذا النهي لمنع العدوى بهذه الأمراض، وذلك في سبيل صحة الانسان، والمسلم حين يلتزم بتعاليم الرسول (صلى الله عليه وسلم) الوقائية يملئ قلبه بالاطمئنان والسكينة بما لا تمنحه العقاقير الكيميائية. ومن وسائل الوقاية من الأمراض والأوبئة والتي تتعلق بالبيئة المحيطة هي ما نهانا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن التبرز والتبول على قارعة الطريق أو في الظل الذي يستظل به الناس، فقد روى أبو هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((انْقُوا اللَّعَائِنِ قَالُوا: وَمَا اللَّعَائِنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: الذي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ))^(٨)، ويفهم من هذا: أن التخلي في الأماكن التي للمسلمين إليها حاجة ممنوع وحرام شرعاً، وذلك مثل الأماكن التي تجتمع فيها الناس، والأشجار المثمرة، وإن لم يكن لها ظلال وغير ذلك^(٩)، وقد ورد كذلك النهي عن التخلي في موارد المياه العامة التي يستعملها الناس للشرب وقضاء الحوائج، فقد روى معاذ بن جبل أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((انْقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ: الْبَرَارَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالظَّلِّ))^(١٠)، فلا يسوغ شرعاً البول في طرق الناس، ولا موارد المياه، ولا الظلال التي

ينتفع بها الناس^(١١)، لأن البراز والبول يحمل الكثير من الجراثيم والفايروسات، فهما من أخطر مسببات الأمراض، لذا التبول في الطريق، والموارد، وفي ظل العام، وأماكن تجمعات الناس، يؤدي إلى تجمع الحشرات والقاذورات، وتوالد المكروبات المسببة لانتشار الأمراض والأوبئة بين الناس^(١٢)، ويلحق بهذا النهي ترك مجاري الصرف الصحي العامة والخاصة طافحة دون إصلاحها، لأن ذلك يتسبب في انتقال الفيروسات، كذلك إلقاء أكياس القمامة في الطرقات يتسبب في تفشي الأمراض والأوبئة^(١٣). وروى عن فروة بن مسيك، أنه قال: يا رسول الله إنا بأرض يُقال لها أُبَيْنٌ، وَهِيَ رِيْفَانٌ وَمِيرْتَانٌ، وَهِيَ وَبَيْةٌ ((فَقَالَ دَعَهَا عَنكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفُ))^(١٤)، قال ابن قتيبة القرب من الوباء^(١٥)، قال ابن القيم: "وفيه دليل على نوع شريف من أنواع الطب؛ وهو استصلاح التربة والهواء كما ينبغي استصلاح الماء، والغذاء، فإن بصلاح هذه الأربعة يكون صلاح البدن واعتداله"^(١٦)، وإن استصلاح الأهوية من أنفع الأشياء في تصحيح البدن^(١٧)، ولما قدم أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) قال لهم: ((إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ لِأَعْلَمَكُمْ سُنَّتَكُمْ، وَإِنظَافَكُمْ طُرُقَكُمْ))^(١٨). ومن تأثيرات العقيدة على البيئة حفظها من التلوث، لأن النفايات والفضلات الحاصلة عن المزارع والمصانع والمسكن والأسواق تلوث التربة والماء والهواء، وقد ينتشر ضررها إلى الافراد والمجتمعات أو الدول أو العالم بأسره، وقد أشار ابن خلدون إلى التلوث وضرورة حماية البيئة حيث قال: "فإن الهواء إذا كان راكداً خبيثاً أو مجاوراً للمياه الفاسدة، أو مناقع^(١٩) متعفنة، أو لمروج خبيثة، أسرع إليها العفن من مجاورتها، فأسرع المرض للحيوان الكائن فيه لا محالة وهذا مشاهد، والمدن التي لم يراع فيها طيب الهواء كثيرة الأمراض في الغالب"^(٢٠). وقد اعتنى الاسلام بوقاية البيئة بكافة مكوناتها، واعتبر تلويث أي عنصر من عناصر البيئة وذلك بإدخال أي مادة أو مركب تخليقي إلى المحتوى الأصلي له بما يؤدي إلى تغير لونه أو طعمه أو شكله أو رائحته أو أي صفة أخرى من صفاته الطبيعية، ضرياً من ضروب الفساد في الأرض^(٢١)، لأن هذا التلوث يؤدي إلى جعل المكون البيئي غير صالح للاستعمال الآدمي أو يكون سبباً لأمراض ووبئة، أو تؤدي بحياة الانسان^(٢٢). ومن بين أبرز مظاهر الفساد التي ابتلي بها العالم الجشع المالي والفساد التجاري الذي جعل كثيراً من الشركات الكبرى تقوم بالإفساد بإلقاء المخلفات الصناعية في مياه الأنهار مما يؤدي إلى تلوثها وجعل مائها مصدراً لكثير من الأمراض، وقد امتن الله تعالى على عباده بنعمة الماء العذب النقي، قال الله تعالى: [وَأَسْقَيْنُكُمْ مَاءً فُرَاتًا] [سورة المرسلات: ٢٧]، ولذا وصف الله تعالى الجنة بأن فيها أنهرٌ من ماءٍ غيرِ آسنٍ [سورة محمد: ١٥]، أي لا تلوث فيه ولا تغير في طعمه، أو لونه، أو رائحته بخلاف حال كثير من أنهار الدنيا^(٢٣). ثانياً: الوقاية من خلال حفظ البيئة بأسباب قدرية كونية: خلق الله تعالى أسباباً قدرية للوقاية من الأوبئة ورفعها، منها قوله تعالى: [وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَّاحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيَذِّبَ بِكُمْ مَغْطَاةَ السَّمَاوَاتِ الَّتِي كَانَتْ تَكُونُ عَلَيْكُمْ فَتَبْصُرُونَهَا] [سورة الروم: ٤٦]، إن الله تعالى بعد ذكره إرسال الرياح أوضح بأنها مبشرات، ولعل ذلك إشارة أن لإرسال الرياح دوراً كبيراً في صلاح الهواء، أو هو إشارة إلى خصب الزمان وصحة الأبدان، لأن كلمة الرياح في القرآن هو رحمة، وريح هو عذاب^(٢٤)، وأن هذه الرياح تزيل الفساد والتلوث من الهواء^(٢٥)، ويمكن أن يقال مبشرات بصلاح الأهوية والأحوال، فإن الرياح لو لم تهب لظهر الوباء والفساد^(٢٦)، لأن استصلاح الأهوية من أنجع الأشياء لصحة جسم الإنسان^(٢٧). ومن الأسباب القدرية الكونية هي أن الله تعالى بقي الانسان من الوباء وذلك برفعه بعد نزوله، وذلك لأن لكل وباء وقت محدد، كما قال تعالى [إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ] [سورة القمر: ٤٩]، أي: إنا خلقنا كل شيء بمقدار قدرناه وقضيناه^(٢٨)، ومعلوم أن الوباء يدخل من ضمن الأشياء المخلوقة المقصودة في هذه الآية الكريمة، ومما يؤكد ذلك طاعون مسلم بن قتيبة، سنة إحدى وثلاثين ومائة، كان بالبصرة في شهر رجب، واشتد في رمضان، ثم خف في شوال ... ثم كان دخوله القاهرة في أواخر شهر ربيع الآخر، واشتد الخطب من نصف جمادى الأولى، إلى نصف جمادى الآخر، إلى رجب، فلما دخل شعبان كان قليلاً جداً، إلى أن ارتفع جملةً بعد ذلك^(٢٩). فهذا الدفع والرفع للطاعون يعتبر من الأسباب القدرية الكونية للوقاية من الوباء، فالأوبئة مستمرة عبر التاريخ لكنها لا تتوحد بل تزول بأمر من الله، كما سبق أن أشرنا إلى ذلك في الحديث الذي رواه أسامة بن زيد (رضي الله عنه) ((فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْآخَرَى)).

المطلب الثاني: الوقاية عن طريق مقاومة الحيوانات الضارة والناقلة للوباء،

روى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ))^(٣٠)، وروى أم المؤمنين السيدة عائشة (رضي الله عنها) ((أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل خمس فواسق في الحِلِّ والحَرَمِ: الجذأة والغراب والفأرة والعقرب والكلب العقور))^(٣١)، وفي رواية أخرى للسيدة عائشة (رضي الله عنها) ((خمس فواسق يُقتل في الحِلِّ والحَرَمِ: الحية والفأرة والغراب الأبقع والكلب والجذأة))^(٣٢)، وقد اتفق الفقهاء على إبادة قتل الفواسق الخمس، وكل حيوان يسبب الأذى بطبعه وإن لم يرد دليل من القرآن والسنة يأمر بقتله، كذلك اتفق الفقهاء على أن قتل الوزغ مستحب ولو لم يسبب للإنسان الأذى لورود الأمر بذلك في أحاديث عديدة، منها: ما رواه سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((أمر بقتل الوزغ وسماه فؤيسفاً))^(٣٣)، أيضاً قتل كل ما فيه أذى من الحشرات مستحب، كالزنبور والوزغة والفأرة والعقرب كالحية، وغيرها مما علم خطره وضرره، سواء على الأنفس أم الأموال^(٣٤).

. وقد أوصت منظمة الصحة العالمية بضرورة الاحتراز من جميع الحشرات والحيوانات، إذ هي مرتع لكثير من الفيروسات، بالإضافة إلى كونها ناقلاً للأمراض والأوبئة، وضرورة المبادرة باستعمال الماء والصابون والمطهرات عند لمسها^(٣٥). المطلب الثالث: الوقاية عن طريق تجنب الأطعمة والأشربة المؤدية إلى المرض قال تعالى: **لَوْحِلْ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَيُحَرِّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ** [سورة الأعراف: ١٥٧]، (الطَّيِّبَاتُ) هي كل ما تستطيبه النفس ويستلذه الطبع مما أمله الله تعالى، وليس فيه أي ضرر على الإنسان، و(الْخَبِيثَاتُ) كل ما يستخبثه الطبع وتستقره النفوس الكريمة السليمة، وكل ما ثبت ضرره بمصلحة الإنسان أو بمصلحة المجتمع، لأن الأصل هو الحرمة فيما له ضرراً إلا ما له دليل متصل بالحل، وما لم يعلم نفعه ولا ضرره، فهو على الأصل في الإباحة^(٣٦) فالطيبات تطلق على الأمور التي في ذاتها مستحسنة، من أطعمة لا تضر العقول ولا تفسد الأبدان، والخبائث هي التي تضر الأجسام من الأشياء الخبيثة في أصلها، والتي تكون سبباً للأمراض، كالخنزير والميتة والدم المسفوح، أو تلحق بالعقول الضرر وذلك مثل الخمر حسب اقوال العلماء، فالحلال هو النافع الطيب للدين والجسم، والحرام هو الضار الخبيث في الدين والجسم^(٣٧) يبدو ان كل ما كان طيباً ولا ضرر فيه على صحة الإنسان، ولم يرد نص على تحريم أكله، فإنه يباح أكله، وكل ما كان عكس ذلك من الخبائث فإنه لا يجوز أكله. قال تعالى **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنَفَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ** [سورة المائدة: ٣].

أولاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الميتة، من المدممات (الميتة)، والميتة لغة:

"اسم لحيوان مات حتف أنفه من غير نكاة، ولا اصطيداً"^(٣٨)، واصطلاحاً: "ما زالت حياته لا بركة شرعية كذبيحة الجوسي والمُحرم . بضم الميم . وما ذبح بالعظم، وغير المأكول إذا ذبح، ودخل الجنين فإن ذكاته بركة أمه، وصيد لم تدرك ذكاته، والبعير النَّادُ والمُتَرَدِّي إذا ماتا بالسهم"^(٣٩)، و"الميتة محرمة على ظاهر كتاب الله عز وجل وسنة نبيه (صلى الله عليه وسلم) واتفاق الأمة"^(٤٠)، فإذا مات الحيوان بلا قتلٍ ولا ضربٍ توقف سيلان الدم في عروقه، وتعفنت الجثة، وحصل من أكله أمراض ومضار كثيرة^(٤١)، والحكمة من تحريم الميتة فلما فيها من الضرر، لأنها إما أن تكون ماتت لمرض وعلّة، قد أفسد بدنها وجعلها غير صالحة للبقاء والحياة، وإما أن يكون الموت لسببٍ طارئ، فأما الأول فقد خبث لحمها، وتلوث بجراثيم المرض، فيخشى من عدواها، ونقل مرضها إلى الأكلين، وأما الثانية: فلأنّ الموت الفجائي يقتضي بقاء المواد الضارة في جسمها^(٤٢)، وتشير الدراسات الطبية إلى أن الميتة لا يصلح أكلها لأنها تتعرض للعض بسبب انحباس الدم في جسمها فيتسبب في فسادها وتعفنها مما يؤدي إلى تكاثر الجراثيم والبكتيريا^(٤٣)، ويلحق بالميتة، المُنْخَنَفَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ^(٤٤)، ففي هذه الحالات كلها يبقى الدم في بدن الدابة، والدم فيه كل عوامل المرض، وعوامل التفسخ، وعوامل التصلب، وعوامل الانتفاخ، وتتعرض اللحم لتكاثر البكتيريا والجراثيم نتيجة احتباس الدم وأنه وسيلة لنقلها داخل جسم الميتة فلا بد أن يكون اللحم مذبوحاً بالطريقة الشرعية، لخروج هذا الدم الفاسد قبل التغلغل في جسم الميتة، وعليه جاء الاستثناء في قوله تعالى: **إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ** [سورة المائدة: ٣]، أي بتدكيته تصبح حلالاً للأكل^(٤٥). ثانياً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الدم المسفوح: الدم السائل حرام بنص الآية، والمسفوح أي المائع الذي يسفح ويراق من الحيوان لا المتجمد كالكدب والطحال وما يبقى في اللحم بعد الذبح عادة، والدم المسفوح حرام بسبب إضراره بالإنسان، لأنه مباءة الجراثيم والسموم، وأنه مستقر طبعاً، ويعسر هضمه، ومن فضلات الجسم الضارة كالبراز، وقد أثبت الطب الحديث أنّ الدم ضار كالميتة وأنه تتجمع فيه الميكروبات والمواد الضارة^(٤٦)، وقد أكدت جميع الأبحاث العلمية أن الأضرار الناجمة عن شرب الدم أو طبخه كبيرة للغاية بسبب ما يحويه الدم من الجراثيم، فضلاً عن أن الدم عنصر فقير جداً من الناحية الغذائية، وأن القدر البروتيني الذي يحويه الأم يأتي مختلطة بعناصر شديدة السُميّة، وغاية في الضرر، الأمر الذي يجعل الإقدام على تناوله مجازفة كبرى، وإلقاء للنفس في التهلكة، ولأنه يحتوي على عناصر سامة يأتي في مقدمتها غاز ثاني أكسيد الكربون، وهو غاز قاتل خانق، لذا المنخقة إنما تموت عن طريقة تراكم هذا الغاز في دماغها^(٤٧).

ثالثاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل لحم الخنزير:

وأكل لحم الخنزير حرام بنص الآية وإجماع المسلمين^(٤٨)، والعلّة في تحريم لحم الخنزير هي أنه رجس كما قال تعالى: **إِنَّهُ لَأَجْدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ** [سورة الأنعام: ١٤٥]، رجس، أي: هذه الأشياء الثلاثة خبث نجس مضر^(٤٩)، لأن غذاءه من القاذورات، والنجاسات فيقدر لذلك، ولأن فيه ضرراً، فقد اكتشف الأطباء أن لحم الخنزير يحمل جراثيم شديدة الفتك، كما أن المتغذي من لحم الخنزير يكتسب من طباع ما يأكله، والخنزير فيه كثير من الطباع الخبيثة، وأشهرها عدم الغيرة والعفة^(٥٠)، وبما أن الخنزير من بين سائر الحيوانات يعد أكبر مستودع للجراثيم الضارة لذا تنشأ عن اكل لحمه أمراض طفيلية وشرطية، وأمراض بكتيرية وجرثومية وفايروسية^(٥١)، وقد ثبت أن الخنزير مرتع لأكثر من ٤٥٠ مرضاً وبائياً، والخنزير بمفرده ينقل ٢٧ مرضاً وبائياً إلى الإنسان، وتشاركه بعض الحيوانات الأخرى في بقية الأمراض، لكنه يبقى المخزن والمصدر الرئيس لهذه الأمراض، وهذه الأمراض والأوبئة يمكن أن تنتقل من الخنزير

إلى الإنسان بطرق مختلفة وهي: عن طريق مخالطته أثناء تربيته أو التعامل مع منتجاته، وعن طريق تلوث الطعام والشراب بفضلاته، وعن طريق تناول لحمه ومنتجاته^(٥٢)، وتنتقل الخنازير فيروسات مرض أنفلونزا الخنازير إلى البشر، ويمكن أن تنتقل من شخص إلى آخر، وأن الانتقال بين البشر يحدث بنفس طريقة الأنفلونزا الموسمية عن طريق ملامسة شيء ما به فيروسات الأنفلونزا ثم لمس الفم أو الأنف ومن خلال السعال والعطس، وأنفلونزا الخنازير تمثل خطراً كبيراً لانتشار وباء عالمي على نطاق واسع منذ ظهور أنفلونزا الطيور عام ٢٠٠٥ م، ومن أكبر المشكلات في هذه الأنفلونزا أنها تسبب أعراضاً مثل الأنفلونزا العادية، فلا يمكن تحديدها بشكل واضح إلا بعد تقشّي المرض وانتقال العدوى، فالأمراض الناتجة عن أكل لحم الخنزير والاقتراب منه أو تربيته كثيرة، ومنها الأمراض البكتيرية والفيروسية والجرثومية^(٥٣). رابعاً: الوقاية عن طريق تجنب أكل الجلالة: روى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((نهى عن أكل الجلالة^(٥٤) وألبانها))^(٥٥)، فالأنعام والطيور التي تأكل العذرة نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أكل لحومها وألبانها تنزهاً وتنظفاً^(٥٦)، وروى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((نهى عن الجلالة في الإبل أن يُرْكَبَ عَلَيْهَا أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا))^(٥٧)، وذلك لأن "الجلالة تعرق فيتلوث الراكب بعرقها"^(٥٨)، "وهذا ما لم تحبس فإذا حبست جاز ركوبها عند الجميع"^(٥٩)، أي أن عرق الجلالة نجس بسبب اكلمها للنجاسة^(٦٠) لذا يبدو أن الركوب عليها ينجس الثياب، والذين قالوا: إن النهي ليس للتحريم بل للتنزيه لم أجد لهم دليلاً حسب اطلاعي الزهيد؛ فيلزم الأخذ بدليل ابن عمر (رضي الله عنه)، ويبدو أن في لحم الجلالة خلافاً بين العلماء، حول التحريم أو الكراهة أو الإباحة، وكذا نجاسة عرقها، ولا يلزم الغوص فيه لأنه ليس من صلب هذا البحث، لكن الباحث يميل إلى أن الراجح هو القول بالتحريم "لأن ما نهى عنه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فهو على التحريم، حتى تأتي دلالة عنه على أنه أراد به غير التحريم"^(٦١)، وليس لهذا الحديث صارف عن التحريم. وقد أيد الطب الحديث أن الحيوان الذي يعيش على القاذورات يسبب بعض الأمراض للإنسان وإن كان الحيوان ذاته لا يتأثر بها، لأن الطعام والشراب الملوث يعتبر من أسباب نقل الجراثيم، كما تنتقل الكائنات الدقيقة للإنسان عن طريق أكل لحم الحيوانات الخازنة للجراثيم والطفيليات، أو الإصابة بها^(٦٢). وعندما انتشرت فكرة تغذية الأغنام والماشية والدواجن بفضلات ذبح الحيوانات من الدماء، والشحوم، والأحشاء ومساحيق العظام والهرمونات طمعا في زيادة إنتاجها من اللحوم والألبان والبيض، انتشر في أوروبا عدد من الأمراض المستعصية في تلك الحيوانات بالأخص في أوروبا، وكان من أخطر هذه الأمراض (مرض جنون البقر)، وهذا المرض يهاجم مخ الحيوان فيدمره تدميراً بتحويله إلى حالة إسفنجية مخربة ومتآكلة، فيفقد السيطرة على ذاته ويهيج هياجاً شديدة حتى الموت، وقد ثبت انتقال هذا المرض إلى آكلي لحوم وألبان تلك الحيوانات المصابة، مما اضطر السلطات في أوروبا إلى إصدار القرار بحظر استخدام الفضلات والبروتينات الحيوانية في تغذية كل من الماشية والأغنام والدواجن، وبإعدام جميع الحيوانات المصابة، وذلك في نوفمبر ١٩٨٦ م - إلى إبريل ١٩٩١ م، مما أدى إلى خسائر مادية فادحة، وهذا ما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم قبل ١٤٤٤ سنة^(٦٣). خامساً: الوقاية عن طريق تجنب أكل لحوم كل ذي نابٍ ومخلب حرمت الشريعة الإسلامية لحوم كل ذي نابٍ ومخلب للوقاية من الأمراض والحفاظ على صحة الإنسان فقد روى عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((نهى عن كل ذي نابٍ من السباع وعن كل ذي مخلبٍ من الطير))^(٦٤)، وجاء في رواية أخرى لابن عباس بأن النهي متعلق بأكلها حيث قال ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي نابٍ من السباع، وعن كل ذي مخلبٍ من الطير))^(٦٥)، "وفي الحديث دليل على تحريم ذي الناب من السباع وذي المخلب من الطير، وإلى ذلك ذهب الجمهور"^(٦٦)، والحكمة من تحريم عن أكل لحوم هذه الحيوانات والطيور تتبع من طريقة الاقتراس للحيوانات أو للجيف الذي تحيا عليه هذه الجوارح، وينطبق عليه تحريم كل من الميتة والدم؛ وذلك لأن موت الحيوان قبل تنكيته قد يكون بسبب مرض من الأمراض العضوية أو الفيروسية التي أصابته بالعدوى، أو أملت به بسبب الشيخوخة وهذا سبب من الأسباب المباشرة لنقل مسببات الأمراض وغيرها من المركبات الكيميائية القاتلة، أضف إلى ذلك أن أكل هذه الجوارح للحوم الفريسة أو الجيفة نيئاً بما فيه من دماء وسموم وفيروسات وبكتيريا وطفيليات وفطريات وغيرها، وكل من الميتة والدم المسفوح، محترم بنص القرآن الكريم وذلك لاحتوائها على العديد من مسببات الأمراض والسموم المعقدة وغيرها من المركبات الكيميائية الأخرى الضارة بصحة الإنسان والتي يحملها كل من الدم واللحم غير المذكي والجيف، وتحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كل ذي نابٍ ومخلب سبق علمي لجميع معارف البشر التي لم تترك شيئاً من أخطار ذلك إلا في القرن العشرين^(٦٧). سادساً: الوقاية عن طريق تجنب ترك الأتية بدون تغطية: لأن تغطية الأتية وقاية وحماية من الأوبئة والميكروبات التي تنتشر في الجو في كل حين دون أن نراها بأبصارنا، والخبراء يقولون: في بعض مواسم العام يكثر انتشار الميكروبات المعينة في الجو، فلا يوجد إناء مكشوف به طعام أو شراب في هذا الموقع إلا دخلته، ولوثت الطعام والشراب، وعرضت أكله أو شربه إلى الأمراض وقد سبق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء الخبراء بأربعة عشر

قرناً، سابقاً أصول الوقاية العامة التي توصي بها دوائر الصحة العامة في يومنا هذا^(٦٨)، فقد روت أم المؤمنين السيدة عائشة (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((لَا تَشْرَبُوا إِلَّا فِيمَا أُوكِيَّ عَلَيْهِ))^(٦٩)، وروى جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((أُوكُوا الْأَسْبِقِيَّةَ، وَغَطُّوا الْجِرَارَ، وَأَكْفَبُوا الْأَيْنِيَّةَ، وَأُوكُوا الْقُرْبَ))^(٧٠)، أيضاً روى جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ((غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأُوكُوا السِّقَاءَ))^(٧١)، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً^(٧٢) يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ))^(٧٣)، قال الشوكاني: ((فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً)) كما في رواية مسلم يشعر بأن شرعية التخميم للوقاية عن الوباء^(٧٤)، وقال الليث^(٧٥): «فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول»^(٧٦)، و«(غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأُوكُوا السِّقَاءَ)) أي: خمروا وغطوا وأنكم بما فيها من طعام أو شراب، تحفظونها وتحفظون ما فيها من التراب والأذى والهوام الزاحفة والطائفة، وارتبطوا فم القرية التي تحفظ لكم الماء واللبن، لئلا يدخلها ما تكرهونه، لذا كان في نهيه ما قالته الأطباء وزيادة خبر السماء»^(٧٧)، فالأمر بتغطية الإناء هي للحماية من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة، كذلك الصيانة من النجاسات والمقدرات، والوقاية من الحشرات والهوام وربما وقع شيء منها فيه فشربه وهو غافل أو في الليل فيتضرر به والله أعلم^(٧٨)، وأمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) بتخميم الإناء ولو أن تعرض عليه عوداً^(٧٩)، وفي عرض العود عليه من الحكمة، أنه لا ينسى تخميره، بل يعتاده حتى بالعود، وفيه: أنه ربما أراد الدبيب أن يسقط فيه فيمر على العود، فيكون العود جسراً له يمنع من السقوط فيه^(٨٠)، وأمر (صلى الله عليه وسلم) بذكر اسم الله تعالى عند إيكاء الإناء^(٨١)، فإن نكر اسم الله عند تخمير الإناء يطرد عنه الشيطان، وإيكأؤه يطرد عنه الهوام ولذلك أمر بذكر اسم الله في هذين الموضعين لهذين المعنيين^(٨٢)، قال النووي: فيه جمل من أنواع الخير والآداب الجامعة جماعها تسمية الله تعالى في كل حركة وسكون التحصيل السلامة من الآفات النبوية والأخرية^(٨٣)، وقال النووي: «التغطية والإيكاء والإكفاء مشروط معها نكر اسم الله كغلق الأبواب، وهذا لبركة التسمية»^(٨٤)، لأن الله تعالى نهانا عن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه وسماه رجساً، قال تعالى: «لَوْلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ» [سورة الأنعام: ١٢١]، وهذا التحريم يتعلق بأمر عقدي وعبادي وصحي؛ وقد تبين من خلال الدراسات العلمية أن اللحم الذي نكر اسم الله عند نجسه كان زهري اللون فاتحاً، وظهر خالياً من الناحية الجرثومية والطفوية؛ أما الذي لم يذكر اسم الله عليها فقد بدا لونه أحمر قائماً يميل للزرقة؛ وظهر فيه نمو جرثومي كثير، وأن النسيج اللحمي فيه عد أكبر من كريات الدم الحمراء والبيضاء؛ فالأول الذي نكر اسم الله عليه أصبح في حالة من الهدوء النفسي والانصياع لإرادة الله؛ وأصبحت أخلاطه وأحشاؤه في حالة لا يحدث معها اختلاط أو تلوث^(٨٥)، ومن فوائد التغطية صيانة الإناء من الشيطان إذ إن الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء، ومنها صيانته من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة، ومنها صيانته من النجاسة والمقدرات، ومنها صيانته من الحشرات والهوام^(٨٦)، والتغطية لا تختص بوقت من الأوقات، علماً بأنه لم يرد في المروي عن النبي من الأحاديث، فيبقى الأمر مقصوراً على الليل^(٨٧)، سابقاً: الوقاية عن طريق تجنب النفخ في الطعام والشراب: روى ابن عباس (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ))^(٨٨)، لأنه ربما حصل له تغير من النفس إما لكون المنتفخ كان متغير الفم بمأكل مثلاً أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة أو لأن النفس يصعد ببخار المعدة والنفخ في هذه الأحوال كلها أشد من التنفس^(٨٩)، ومن هذا النهي يتبين خطأ النفخ على الأطعمة أو الأشربة الحارة لتبريدها؛ وربما أدى ذلك إلى ضرر صحي فالهواء الذي يخرج بالنفخ أو الزفير هواء فاسد مشبع بغاز ثاني أكسيد الكربون^(٩٠)، ويبدو ان النهي عن النفخ هو لحماية الطعام والماء من الجراثيم والفيروسات التي تخرج عن طريق النفخ في الطعام أو الشراب. ثامناً: الوقاية عن طريق تجنب التنفس في الإناء: نهى (صلى الله عليه وسلم) عن التنفس في الإناء ((إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَنْتَفِسْ فِي الْإِنَاءِ...))^(٩١)، وهذا النهي للتأدب لإرادة المبالغة في النظافة إذ قد يخرج مع النفس بصاق أو مخاط أو بخار رديء فيكسبه رائحة كريهة فيتقذر بها هو أو غيره عن شربه^(٩٢)، وتوصل العلم الحديث إلى أن عادة النفخ أو التنفس في الإناء قد تسبب أمراض عديدة وخطيرة تسبب بها أنواع معينة من الجراثيم^(٩٣)، لذا نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن النفخ أو التنفس في الطعام والشراب وذلك لمنع انتقال الجراثيم المعدية إلى الآخرين. تاسعاً: الوقاية عن طريق تجنب الشرب من في السقاء: وروى ابن عباس أن النبي (صلى الله عليه وسلم) ((نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ))^(٩٤)، وروى أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ((نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ ثَلْمَةِ الْقَدْحِ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ))^(٩٥)، والحكمة من ذلك: أن ريق الشارب ونفسه يخالط الماء فيتقذر الماء، ويكون سبباً لنقل الأمراض، وربما كان الماء فيه قذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب، فتلج جوفه^(٩٦)، لذا يبدو أن نهى الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن الشرب من في السقاء أو ثلمة القدح هو لاحتمال وجود الجراثيم في فم الشارب ونفسه، والتي تنتقل منه إلى الإناء الذي شرب منه أو تنفس فيه، وهدف هذه الارشادات هي للوقاية من الأمراض الانتقالية. عاشراً: الوقاية عن طريق التغذية السليمة: وذلك بتناول الأطعمة المقوية للمناعة والابتعاد عما يضعف البدن حتى يقوى على عبادة الله تعالى، ومواجهة الأمراض، ومن أهمها العسل وحبّة السوداء، كما قال تعالى: «لِيَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ» [سورة النحل: ٦٩]، وروى أبو هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((فِي الْحَبَّةِ السَّوَدَاءِ شِفَاءٌ

من كُلِّ داءٍ، إِلَّا السَّامَ))^(٩٧)، وفي رواية لمسلم ((إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السُّودَاءُ الشُّونِيزُ))^(٩٨)، وأهل الطب قد صرحوا بأنه يجب على كل متحرز من الوباء أن يخرج من بطنه الرطوبات الفضيلة ويقلل الغذاء ويميل إلى تبريد البدن^(٩٩)، وأن يتناول الأغذية الغنية في الفيتامينات والمعادن مثل الفواكه والخضروات بشكل معتدل ومتوازن يساعد على تقوية جهاز المناعة لدى الانسان، لتقوم بدورها التام في مكافحة الفيروسات، ولا تعتمد التغذية الصحية على صنف من الطعام فقط إنما يجب أن تتضمن نظاماً صحياً متكاملًا يشتمل على بعض الأصناف^(١٠٠). الحادي عشر: الوقاية عن طريق عدم الاسراف في الأكل والشرب: قال تعالى: **لَوْكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ** [سورة الأعراف: ٣١]، قال ابن القيم: **تحفظ الصحة كله في هاتين الكلمتين الإلهيتين**^(١٠١)، وقال علي بن الحسين بن واقد: **قد جمع الله الطب كله في نصف آية وهي: **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا**^(١٠٢)، وروى المقدم بن معدي كرب الكندي (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((مَا مَلَأَ أَدَمِيَّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ حَسْبُ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ أَكَلَاتٍ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتَلَّتْ طَعَامًا وَتَلَّتْ شَرَابًا وَتَلَّتْ لِنَفْسِهِ))^(١٠٣)، ويقول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ((ياكم والبطنة في الطعام والشراب فإنها مفسدة للجسد مورثة للسقم مكسلة عن الصلاة، وعليكم بالقصد فيها فإنه أصلح للجسد وأبعد من السرف وإن الله يبغض الحبر السمين وإن الرجل لن يهلك حتى يؤثر شهوته على دينه))^(١٠٤)، لأن بعض الأمراض سببها الإفراط في الطعام، كما ورد في بعض الآثار: **المعدة بيت الداء، والحمية رأس الدواء**^(١٠٥)، والحمية: الجوع، وهو الاحتماء من الطعام والمعنى أن الجوع هو الدواء العظيم، الذي هو أصل الأدوية، ومن الاسراف في الأكل إدخال الطعام على الطعام في المعدة قبل أن يتم هضم الأول^(١٠٦)، فعدم التوسع في الأكل والشرب أصل جامع لأصول الطب كلها، لو استعمله الناس لتعطلت دكاكين الصيادلة لأن أصل كل داء التخممة^(١٠٧).**

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث نجد أن ما ذهب إليه الأطباء والمختصين حول مسألة الوقاية من الأوبئة قبل وقوعها، نجد بأن كل ذلك قد أشار إليها دين الإسلام في القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال العلماء، فكان ذلك أدلةً وإسناداً لما توصل إليه الطب الحديث، لذا على المسلم أن يتمسك بالإرشادات والتعاليم الإسلامية للوقاية من الوباء ومواجهته، وعليه أن يلتزم بالعبادات والأوامر الإلهية في سبيل الوقاية من الأمراض عن طريق الحفاظ على البيئة والطعام الصحي، ويتبين لنا من خلال هذا البحث أن الأحكام العقديّة والشرعية جاءت من أجل حماية صحة الإنسان، ووقايته من الأمراض المعدية، حتى لا يقع في التهلكة.

النتائج والتوصيات

أحل الله تعالى لنا الطيبات، وحرّم علينا الخبائث، لصيانة الانسان من الأوبئة. وجوب الأخذ بالأسباب الصحية الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية، وما تقرره الجهات الطبية المختصة. الحل الأساسي والجهري لما يعانيه الإنسان من أوبئة وأمراض يكون عن طريق تطبيق توجيهات القرآن الكريم والسنة النبوية، لأن الله تعالى أرسل نبيه رحمة للعالمين. لقد جاءت شريعة الإسلام ليحقق مصلحة الإنسان، وليحافظ على صحته وعقله ودينه، فالإرشادات التي ذكرت حول موضوع الوقاية من الأمراض قبل وقوعها، هي لوقاية الانسان من أخطار الفيروسات والميكروبات التي تكون سبباً لانتشار الأمراض.

هوامش البحث

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها، ١٧٣٧/٤، رقم الحديث: ٢٢١٨.

(٢) تفسير الشعراوي، ١٨ / ١١٤٧٥.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، ١ / ٢٣٥، رقم الحديث: ٢٨١.

(٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ١٧٠/٢، رقم الحديث: ٤٧٩.

(٥) وأما الماء الجاري: فقال النووي: فإن كان الماء قليلاً جارياً فالمختار أنه يحرم لأنه يقدره وينجسه على المشهور من مذهب الشافعي وغيره. (موسوعة الفقه على المذاهب الأربعة، ١/٢١٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ١ / ٩٤، رقم الحديث: ٢٣٦.

(٧) الكوليرا، من إعداد فريق مايو كلينك، مايو كلينك، https://cutt.us/M_Q2Y7، (تأريخ الزيارة: ٢٣/٩/٢٠٢٢م). والتهاب الكبد E، <https://cutt.us/AVDbA>، (تأريخ الزيارة: ٢٣/٩/٢٠٢٢م).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق، والظلال، ١ / ٢٢٦، رقم الحديث: ٢٦٩.

- (١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي، ١/٥٢٤.
- (٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى عن البول فيها، ١/٢١، رقم الحديث: ٢٦.
- (٣) ينظر: المغني لابن قدامة، ١/١٢٢.
- (٤) الوقاية الصحية في الإسلام، علي بن جابر وادع الثبيتي، مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، العدد: ٧١، ٢٠٠١م.
- (٥) خبراء يحذرون من الاستخفاف باحتمال انتشار كورونا عبر مياه المجاري، كوزناد دانكن، ١١/٥/٢٠٢٠م، independent عربية، (تأريخ الزيارة: ٢٩/١٠/٢٠٢٢م). <https://cutt.us/Po>، Fg٦
- (٦) فتح الباري لابن حجر، ١٠/١٨٩.
- (٧) الطب النبوي من كلام الإمامين البخاري وابن حجر، ١٤٩.
- (٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٤/٣٠١٤.
- (٩) فتح الباري لابن حجر، ١٠/١٨٩.
- (١٠) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الأدب، باب كنس الدار ونظافتها والطريق، ٥/٢٦٤، رقم: ٢٥٩٢٣.
- (١١) جمع منقح: موضع منخفض قليلا تتجمع فيه المياه فتتحول إلى مستنقع.
- (١٢) تاريخ ابن خلدون، ١/٤٣٣.
- (١٣) تلوث البيئة مشكلة العصر، ١٢٦.
- (١٤) الإنسان وتلوث البيئة، ٣٠.
- (١٥) الوقاية من الأوبئة وعلاجها دراسة من منظور قرآني، سامي رفعت عبد القادر الأشقر، كلية الآداب والعلوم والتربية، جامعة عين شمس، المجلد ٢١، العدد ٩، ديسمبر، ٢٠٢٠م.
- (١٦) تفسير الماوردي = النكت والعيون، ٤/٣١٩.
- (١٧) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ٣/٤٨٤.
- (١٨) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ٢٥/١٠٧.
- (١٩) فتح الباري لابن حجر، ١٠/١٨٩.
- (٢٠) جامع البيان في تأويل القرآن، ٢٢/٦٠٤.
- (٢١) بذل الماعون في فضل الطاعون، ٣٦٣-٣٦٩.
- (٢٢) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب ما يقتل المحرم من الدواب، ٢/٦٤٩، رقم الحديث: ١٧٣٠.
- (٢٣) صحيح ابن حبان، كتاب الحظر والإباحة، باب قتل الحيوان، ١٢/٤٤٨، رقم الحديث: ٥٦٣٢.
- (٢٤) صحيح ابن حبان، كتاب الحظر والإباحة، باب قتل الحيوان، ١٢/٤٤٨، رقم الحديث: ٥٦٣٣.
- (٢٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، ٤/١٧٥٨، رقم الحديث: ٢٢٣٨.
- (٢٦) أحكام الحشرات في الفقه الإسلامي، ٢٤٢-٢٤٣.
- (٢٧) التدابير الصحية للوقاية من الأوبئة في الإسلام، محمد بن ابراهيم بن فاضل، تداعيات فيروس كوفيد . ١٩ ، المؤتمر الدولي التاسع، مركز البحوث والاستشارات الاجتماعية، لندن، ٦-٨ يونيو/حزيران، ٢٠٢٠م.
- (٢٨) ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، ٢/٢٥٨، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ٥/٧٧. والتفسير الوسيط للزحيلي ١/٧٣٥. وإطلاق الأحكام من حل وحرمة، محمد صالح المنجد، ٢٦-٠٦-١٩٩٩، الإسلام سؤال وجواب، <https://cutt.us/uGpMy>، (تأريخ الزيارة: ١٨/١٠/٢٠٢٢م).
- (٢٩) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، ١٥/٣٨١. وتفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٣/٤٣٩. وزهرة التفاسير، ٦/٢٩٧٢.
- (٣٠) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٣/١١. وفاكهة البستان في مسائل ذبح وصيد الطير والحيوان، ١١٥.
- (٣١) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ١/٢٣١.
- (٣٢) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، ٢/٢٨٣.
- (٣٣) تفسير حدائق الروح والريحان في روائي علوم القرآن، ٧/١٠١.
- (٣٤) روائع البيان تفسير آيات الأحكام، ١/١٦٦-١٦٧.
- (٣٥) مع الطب في القرآن الكريم، ١٣٤.
- (٣٦) (وَالْمُحْنَقَةُ) هي التي تخنق بحبل الصائد، وغيره حتى تموت. (وَالْمُؤَوَّدَةُ) هي التي تضرب بالخشب حتى تموت، وكانت المجوس تقذ، ولا

أخرى، فتموت الناطحة والمنطوحة. (وَمَا أَكَلِ السَّنْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْنُمْ) ومأكولة السبع هي فريسته، التي أكل منها، أو لم يأكل. (الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، ١٥/١٦٤-١٦٥).

- (٤٥) ينظر: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، ٦٥٩.
- (٤٦) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ٦/٧٦-٧٧. وروائع البيان تفسير آيات الأحكام، ١/١٦٧.
- (٤٧) ينظر: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، ٦٥٦.
- (٤٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير، حرف الميم، ٥/٦، رقم الحديث: ٨٢٠٩.
- (٤٩) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ٢٧٧.
- (٥٠) روائع البيان تفسير آيات الأحكام، ١/١٦٦-١٦٧.
- (٥١) ينظر: موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، ٦٤٨-٦٤٩.
- (٥٢) نفي الاعجاز العلمي عن تحريم الإسلام للحم الخنزير، بيان الإسلام، <https://cutt.us/TlsuG>، (تأريخ الزيارة: ٢٥/١٠/٢٠٢٢م).
- (٥٣) الاكتشافات العلمية الحديثة ودلائلها في القرآن الكريم، ٦٠-٦٥. و مخاطر الخنزير وأهم استخداماته المعاصرة، نادي قبصي البدوي سرحان، حسن عبد الغفار البشير، مجلة جامعة المدينة العالمية المحكمة، العدد: ١١، ٢٠١٥م.
- (٥٤) الجلالة لغة: الجلة والجلة هي البعر، والجلالة الدابة التي تأكل الجلة والغذرة، (لسان العرب، ١٢/٢). والغذرة: هي الغائط الذي يلقيه الإنسان، (لسان العرب، ٤/٥٥٤). والجلالة في الاصطلاح: الدابة التي تعتاد أكل الجيف ولا تخلط معه العلف الطاهر فيتغير لحمها، ويكون منتنة فيحرم أكله، لأنه من الخبائث، ويحرم العمل والركوب عليها، لتأذي الناس بنتنها، وأما ما يخلط منها فيتناول الجيف وغير الجيف على وجه يظهر أثر ذلك من لحمه، فلا بأس بأكله والعمل عليها والركوب عليها. مع الخلاف في ذلك بين العلماء، (المبسوط للسرخسي، ١٢/٢).
- (٥٥) المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع، أما حديث ابن عمر، ٤٠/٢، رقم الحديث: ٢٢٤٨.
- (٥٦) معالم السنن، ٤/٢٤٤.
- (٥٧) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل، ٥/٦٠٧، رقم الحديث: ٣٧٨٧.
- (٥٨) التتوير شرح الجامع الصغير، حرف النون، باب المناهي، ١٠/٥٤٤، رقم الحديث: ٩٣٣٩.
- (٥٩) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ١٠/١٨٦.
- (٦٠) رد المحتار على الدر المختار، ٦/٧٣١.
- (٦١) الرسالة للشافعي، ١/٢١٦.
- (٦٢) إعجاز القرآن والسنة في الطب الوقائي والكائنات الدقيقة، ٣٣.
- (٦٣) الإعجاز العلمي في السنة النبوية لزغلول النجار، ٣٦٩-٣٧٠.
- (٦٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، ٣/١٥٣٤، رقم الحديث: ١٩٣٤.
- (٦٥) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل السباع، ٥/٦٢٠، رقم الحديث: ٣٨٠٣.
- (٦٦) نيل الأوطار، ٨/١٣٢.
- (٦٧) الإعجاز العلمي في السنة النبوية لزغلول النجار، ٣٦٤-٣٦٥.
- (٦٨) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ٨/١٨٣. والإعجاز العلمي في السنة النبوية، ٥٤٤.
- (٦٩) أخرجه أحمد في مسنده، الملحق المستدرك من مسند الأنصار، مسند الصديقة عائشة، ٤٠/٤٩٢، رقم الحديث: ٢٤٤٣٣.
- (٧٠) أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله، ٢٢/١٨٧، رقم الحديث: ١٤٢٨٣.
- (٧١) أو كوا البقَاء: (الوكاء) من الإيكاء أي شدوها بالوكاء وهو الخيط أو الخبل الذي يشد به السقاء وغيره، والفرق بين القُرْبَاء والسقاء أن القُرْبَاء للماء والسقاء للماء واللبن (ينظر: جمهرة اللغة، ١/٢٤٦، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، ١٥/١٩٦، ٢١/١٩٩).
- (٧٢) قَالَ الْأَعَاجِمُ (ثِيْلَةً) أَي: فِي كَانُونِ الْأَوَّلِ، (ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، ٢/١٦١).
- (٧٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، ٣/١٥٩٦، رقم الحديث: ٢٠١٤.
- (٧٤) نيل الأوطار، ١/٩٥.
- (٧٥) أَبُو الْحَارِثِ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْمِيُّ الْقَلْقَشَنْدِيُّ (ت: ٧٩١م)، فقيه ومحدث، (ينظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة، <https://cutt.us/thEgF>).

(٧٧) الطب من لكتاب والسنة ١٣.

(٧٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٣/١٨٣.

(٧٩) روى جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال ((أَلَا خَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضَ عَلَيْهِ عُوْدًا))، (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب شرب اللبن، ٥/٢١٢٧، رقم الحديث: ٥٢٨٣).

(٨٠) زاد المعاد في هدي خير العباد، ٤/٢١٤.

(٨١) كما في رواية جابر بن عبد الله (رضي الله عنه) ((وَرَوَى سَلْمَةَ وَرَوَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))، (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة اللبن وجوده، ٣/١١٥، رقم الحديث: ٣١٠٦).

(٨٢) الطب النبوي لابن القيم، ١٧٤.

(٨٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، كتاب الأطعمة، باب تغطية الأواني، ٧/٢٧٦٠، رقم الحديث: ٤٢٩٨.

(٨٤) من وصايا الرسول للأبناء، ١٦٠.

(٨٥) العلوم والإيمان، ٢١٢.

(٨٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٢١/١٨٦.

(٨٧) من وصايا الرسول للأبناء، ١٦٠.

(٨٨) أخرجه أحمد في مسنده، ومن مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس، ٥/٢٦، رقم الحديث: ٢٨١٧.

(٨٩) فتح الباري لابن حجر، ١٠/٩٢.

(٩٠) ماذا يحب النبي وماذا يكره، ٢٨١.

(٩١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب النهي عن الاستجاء باليمين، ١/٦٩، رقم الحديث: ١٥٢.

(٩٢) فتح الباري لابن حجر، ١/٢٥٣.

(٩٣) الحكمة من نهي الرسول النفخ في الطعام، ٢٨/٤/٢٠١٣م، مأرب بريس الإخبارية، <https://cutt.us/x> (تأريخ الزيارة: ١٥/١٠/٢٠٢٢م)

(٩٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الشرب من فم السقاء، ٥/٢١٣٢، رقم الحديث: ٥٣٠٦.

(٩٥) أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري، ١٨/٢٨٣، رقم الحديث: ١١٧٦٠.

(٩٦) فتح الباري لابن حجر، ١٠/٩١. زاد المعاد في هدي خير العباد، ٤/٢١٤.

(٩٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الحبة السوداء، ٥/٢١٥٤، رقم الحديث: ٥٣٦٤.

(٩٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب التداوي بالحبة السوداء، ٤/١٧٣٥، رقم الحديث: ٢٢١٥.

(٩٩) التتوير شرح الجامع الصغير، ٢/١٠٨، رقم الحديث: ٦٩٥.

(١٠٠) ينظر: الغذاء الصحي وفيروس كورونا الجديد، ١٧/٣/٢٠٢٠م، الطبي، <https://cutt.us/tYOq>، (تأريخ الزيارة: ٢٤/١٠/٢٠٢٢م).

والتغذية الصحية لزيادة مناعة الجسم في زمن كورونا، ٢٤/٦/٢٠٢٠م، TRT عربي، 2hTq9/su.ttuc//:sptth، (تأريخ الزيارة: ٤٢/٠١/٢٠٢٢م).

(١٠١) الطب النبوي لابن القيم، ١٥٩.

(١٠٢) لباب التأويل في معاني التنزيل، ٢/١٩٤.

(١٠٣) المستدرک على الصحيحين، أبواب الزهد، كتاب الأدب، كتاب الرقاق، ٤/٣٦٧، رقم الحديث: ٧٩٤٥.

(١٠٤) غاية الأحكام في أحاديث الأحكام، ٣/٢٩٩.

(١٠٥) زهرة التفاسير، ١٠/٥٣٦٨.

(١٠٦) فصول في إبداعات الطب والصيدلة في الأندلس، ٥.

(١٠٧) التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثاً النووية، ١٠٠.